

القرار رقم /٢٩/

رئيس مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ ولائحته التنفيذية وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٢) للعام الدراسي ٢٠١٠/٢٠١١ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٠/١٠/١٣

يقرر ما يلي:

المادة ١- تضاف إلى قرار مجلس التعليم العالي رقم /٢٣٦/ تاريخ ٢٠٠٧/٧/١٥ الدرجات الآتية بعد عرضها على لجنة التأهيل ومعادلة الدرجات العلمية:

- ١- شهادة البكالوريوس الصادرة عن الكلية الفنية العسكرية في جمهورية مصر العربية .
- ٢- شهادة الدكتوراه الصادرة عن جامعة سترنك في سكوتلندا .
- ٣- الدرجة الجامعية الأولى الصادرة جامعة أثينا الوطنية في اليونان .
- ٤- شهادة البكالوريوس الصادرة عن جامعة صنعاء في اليمن .
- ٥- شهادة الدكتوراه الصادرة عن جامعة اشبيليا في اسبانيا .
- ٦- الدرجة الجامعية الأولى الصادرة جامعة فيينا في النمسا .
- ٧- شهادة الدكتوراه الصادرة عن جامعة جنيف في سويسرا .
- ٨- شهادة الماجستير الصادرة عن جامعة سيدة اللويزة في لبنان .
- ٩- شهادة الماجستير الصادرة عن معهد الدراسات المائية التابع لمنظمة اليونسكو في هولندا .
- ١٠- شهادة الماجستير الصادرة عن الجامعة الهاشمية في الأردن .
- ١١- شهادتا الماجستير والدكتوراه الصادرتين عن جامعة خواجهونغ للعلوم والتكنولوجيا في الصين .

المادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١٠/١٠/١٤

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور فيات بركات